

طلب الاستفادة من الحماية الوظيفية

جانب الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد،

تحية وبعد،

بناء على طلب كشف الفساد المسجل تحت الرقم _____ ، لدى _____

انا الموقع ادناه، اطلب الموافقة على منحي الحماية الوظيفية، وفق أحكام قانون حماية كاشفي الفساد الرقم ٢٠١٨/٨٣ وتعديلاته (المادة ٨)، لأنني تعرضت للأضرار وفق ما نصت عليه المادة ٧ من القانون المذكور الموصوفة في الصفحة الملحقة بهذا الطلب.

وتفضلوا بقبول الإحترام،

[التوقيع]

[الإسم والشهرة]

[التاريخ]

١ المادة ٧: تعريف "الضرر"

يقصد بالضرر لأغراض هذا القانون:

- أ- الضرر في الإطار الوظيفي: أي من الإجراءات التي تسبب ضرراً وظيفياً للكاشف، المتخذة بسبب الكشف ومنها على سبيل المثال:
 ١. الإجراءات التأديبية الصريحة أو المقننة.
 ٢. الصرف من الخدمة أو إنهاؤها أو وقفها مؤقتاً أو تعليق ممارستها أو تخفيض الرتبة أو الراتب أو التهيب أو التمييز أو رفض الترقية أو رفض إعطاء إفادة عمل أو إعطاء الكاشف إفادة تلحق به ضرراً أو فرض شروط من شأنها تعديل شروط العمل بما يضر بمصلحته أو فسخ تعاقدته أو عدم تجديد عقده أو تسريحه من الخدمة.
 ٣. أي عمل، أو امتناع، أو التهديد بأي من الإجراءات المذكورة سابقاً، يؤثر سلباً على وظيفة الكاشف أو عمله، بما فيه كل ما يتعلق بفرص التوظيف وسلامة العمل.
- ب- الضرر خارج الإطار الوظيفي: التعرض للكاشف أو لأحد أفراد عائلته أو لأحد العاملين لديه بسبب تقدمه بالكشف، بواسطة أي من الأفعال التالية:
 - ١- الضغوطات أو الإجراءات الثأرية أو التهديدات.
 - ٢- التعرض لضرر جسدي أو معنوي أو التعرض لضرر مادي بالأموال الشخصية.

وصف الضرر الوظيفي الذي تعرضت له
والرابطة السببية بينه وبين كسفي للفساد